



بيان  
وفد دولة قطر

يلقيه  
السيد يوسف سلطان لرم  
القائم بالأعمال بالإنابة  
الوفد الدائم لدولة قطر لدى الأمم المتحدة

أمام  
الحوار التفاعلي غير الرسمي للجمعية العامة للأمم المتحدة

حول  
تقرير الأمين العام حول مسؤولية الحماية:  
الاستجابة في الوقت المناسب وبطريقة حاسمة  
(A/66/874-S/2012/578)

مقر الأمم المتحدة - نيويورك  
5 سبتمبر 2012

ترجى المراجعة عند الإلقاء

## السيد مدير الحوار،

الإبادة الجماعية... جرائم الحرب... التطهير العرقي... الجرائم ضد الإنسانية... هذه الجرائم الأربعة الخطيرة هي من أسوأ الصور التي يصعب تصديق أن الجنس البشري يمكنه الانحدار إليها، ولكنها حقيقة مؤسفة. ولا يخامرنا شك بأنه ما من أحد في العالم المتحضر إلا ويرفض هذه الجرائم مهما كانت الظروف، ولا نعلم عاقلاً يقول بالتعاضّي أو السكوت عنها أينما وقعت، فمن يرتكب هذه الجرائم هو مجرم بحقنا جميعاً. ولذلك أصبح مفهوم مسؤولية الحماية يلاقي قبولاً واسعاً من المجتمع الدولي.

فلماذا إذن لا يزال ذلك المفهوم مثيراً للجدل؟ إننا نرى أن السبب ينبثق إلى حد كبير من إساءة فهمه. ولا ننكر أن ذلك المفهوم القائم على المبادئ الأساسية للقانون الدولي وعلى أبسط المُسلّمات الإنسانية بحاجة إلى تطوير، ولكن هذا التطوير يجب ألا يكون بالتراجع عن قبوله، بل في مناقشة النُهج المتبعة والتدابير والقدرات اللازمة لتفعيله والتحديات التي تواجهه، ومناقشة استراتيجية مشتركة قابلة للتطبيق تؤدي إلى تطبيقه بفعالية.

ولهذا فإننا نقدر هذا الحوار التفاعلي غير الرسمي الذي يتيح للدول الأعضاء المناقشة الحرة والاسترشاد بتقرير الأمين العام الرابع حول مسؤولية الحماية، الذي نرى أنه تضمن رؤية مفيدة لعدة جوانب لهذه المسألة ذات الأهمية لا سيما في ظل الأزمات التي شهدتها وتشهدها عدة دول في المنطقة التي أنتمي إليها وغيرها.

ونود أولاً، السيد مدير الحوار، أن نُفد الصورة النمطية التي كثيراً ما توضع فيها مسؤولية الحماية في الإعلام وغيره وهي تصويره على صورة جانب واحد من جوانبه المتعددة، وهو جانب القوة العسكرية. وهذا التصور النمطي ناشئ عن عدم التعمق في قراءة وفهم مسؤولية الحماية.

فوفقاً لما قرره رؤساء الدول والحكومات، للمفهوم ثلاث ركائز متكاملة ومتساوية في الأهمية. وقد تعلمنا من الخبرة أنه من غير المُجدي فصلها عن بعضها أو النظر إليها على أنها خطوات متسلسلة زمنياً. وتتطوي كل واحدة من هذه الركائز على جانب وقائي وجانب علاجي، وإن كان الجانب الوقائي يتجلى بصورة أوضح في الركيزتين الأولى والثانية.

ولا شك أن الوقاية خير من العلاج، ونشير هنا إلى اهتمام دولة قطر بتعزيز الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد والممارسات الديمقراطية وغير ذلك من القيم والممارسات التي تعد جزءاً من التدابير الوقائية. كما نشير إلى إنجازات دولة قطر على صعيد التعليم وإفشاء ثقافة السلام، وإلى اهتمامها بالحوار بين الحضارات والأديان. كما أن من أولوياتنا دعم الدبلوماسية الوقائية، وأصبحت لدينا تجارب في مجال الوساطة لحل النزاعات سلمياً.

## السيد مدير الحوار،

مع تأكيدنا على الوقاية أولاً، نؤكد على أهمية اتخاذ إجراء جماعي في الوقت المناسب وبطريقة حاسمة عندما يكون ذلك ضرورياً، وذلك وفقاً للميثاق والفقرة 139 من

الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005. وننوه بأنه كلما طال انتظارنا في الحالات المثيرة للقلق زادت مأساوية التدخل المحتمل فيما بعد وتكلفته التي يتكبدها الجميع. وفي جميع الأحوال فإن اتخاذ تدابير للاستجابة العاجلة لا تعني التوقف عن اتخاذ تدابير للوقاية والمنع.

ومن المهم أن ننوه أيضاً بأن الإجراءات الجماعية لا تقتصر على استخدام القوة بل تشمل طائفة من التدابير الأخرى التي يمكن اتخاذها بموجب الميثاق مثل العقوبات الموجهة وحظر توريد الأسلحة والحد من الاتصالات الدبلوماسية وغيرها من التدابير التي من المفضل اتخاذها ضمن استراتيجية متسقة وذات أهداف واضحة وقائمة على أساس متين. وهنا تبرز الحاجة إلى فهم الحالة المثيرة للقلق فهماً دقيقاً من خلال جميع الأدوات المتاحة مثل بعثات تفصي الحقائق ولجان التحقيق وبعثات الرصد والمراقبة. ومن المفيد في معظم الحالات اشتراك الأمم المتحدة مع الترتيبات الإقليمية ودون الإقليمية المعنية في اتخاذ تدابير وفق مفهوم مسؤولية الحماية وبموجب الفصل الثامن من الميثاق.

ولا شك أنه ينبغي الالتزام بميثاق الأمم المتحدة مع التأكيد على أن الميثاق قد وضع بين يدي الدول أدوات يجب استغلالها جميعاً لضمان مقاصد الميثاق، بما فيها أحكام الفصول السادس والسابع والثامن. وإن كانت الحاجة تقتضي أحياناً اللجوء إلى التدابير القسرية، فإننا نؤكد أنها يجب أن تكون آخر ما يتم النظر في اللجوء إليه، وخاصة استخدام القوة الذي يجب الحذر الشديد من النظر في اللجوء إليه لأن التاريخ علمنا خطر استخدام القوة. وفي حال استخدامها يجب الانقياد للقانون الدولي والالتزام التام بالشرعية الدولية واتخاذ جميع الاحتياطات الممكنة لتجنب المواقف التي تعرض المدنيين للخطر. وبالمقابل فإننا نشدد على أنه لا يُلغى من شرعية وأهمية التدابير المتخذة لحماية مئات الآلاف من الموت المحقق أنها قد تتسبب بضرر جانبي أخف بكثير. وفي جميع الأحوال، يجب عدم اتخاذ الخلافات حول الماضي وما قد ينظر إليه على أنه قصور في تنفيذ المسؤولية عن الحماية في بعض الحالات ذريعةً لنقض المبدأ أساساً.

### السيد مدير الحوار،

مع أن مسؤولية الحماية تقتضي في بعض الحالات التحرك الدولي الجماعي وبكل السبل والوسائل التي يكفلها القانون الدولي لتوفير الحماية للمدنيين وتقديم المساعدة لهم، فإنه لا بد من السعي دائماً إلى الحفاظ على سيادة الدول واستقلالها ووحدتها الوطنية ووحدتها الإقليمية. وكما قلنا آنفاً، يستند مفهوم مسؤولية الحماية إلى مبادئ القانون الدولي، وبالتالي من غير المنطقي التذرع بمبادئ القانون الدولي لرفضه جملة وتفصيلاً، ومن غير المقبول أن تصبح المبادئ الدولية كلمة حق يراد بها باطل، فالسيادة الوطنية مبدأ أساسي ولكن السيادة قرينها المسؤولية وسيادة الحكومات تنبثق من شعوبها وليست حقاً للحكومات في إبادة شعوبها، وتتحمل الدول المسؤولية الأساسية عن حماية سكانها في جميع الظروف على الإطلاق، بل وحتى أثناء وبعد الاستجابة الجماعية في حال وقوعها. كما أنه من غير المقبول أن تعتبر المحافظة على استقلال الدول ووحدتها ذريعةً للسماح بجرائم خطيرة هي أصلاً أسرع الطرق للقضاء على وحدة الدول وتمزيق نسيجها الاجتماعي وتقويض وحدتها الوطنية وتهديد استقلالها.

وفي جميع الأحوال علينا جميعاً السعي إلى تأطير مبدأ المسؤولية عن الحماية، مع التأكيد على اختلاف كل حالة عن الأخرى، وضمان أن يتسق تنفيذ المفهوم مع مقاصد

الميثاق ومبادئه وأحكامه ومع النوايا التي أعرب عنها رؤساء الدول والحكومات. وتقتضي النزاهة والمصداقية والرغبة المخلصة في حماية المدنيين التطبيق الكامل لمسؤولية الحماية بأمانة واتساق وبدون انتقائية وعدم تسييس هذا المبدأ.

وأمام الحاجة إلى تطوير المبدأ وتعزيزه وتلافي القصور في تنفيذه، فإننا نرى أن المبادرة البرازيلية التي تعرف "بالمسؤولية أثناء توفير الحماية" تقدم اقتراحات مفيدة وبنّاءة ومساراً مفيداً للحوار حول مسؤولية الحماية.

**السيد مدير الحوار،**

لقد تبين من المناقشة التي أجرتها الجمعية العامة يوم أمس الحالة الخطيرة جداً التي تمر بها سوريا، ولن أسهب في الحديث عن تفاصيل تلك الحالة ولكنني أذكر بأن الجميع يحذر من انزلاق البلد إلى المزيد من العنف ومن خطر العنف الطائفي. وقد استجابت الجمعية العامة لتلك المسألة الخطيرة في قراراتها ذات الصلة وأخرها القرار 253/66 الذي عبرت فيه عن عميق قلقها لفشل الحكومة السورية في حماية شعبها وعبرت عن تصميمها على البحث عن أفضل السبل والوسائل لتقديم الحماية للشعب السوري. ولكن الرغبة في تقديم الحماية شيء واتخاذ إجراءات فعالة شيء آخر. وهنا نتساءل إلى متى على المجتمع الدولي الوقوف متفرجاً على هذه المآسي قبل أن يتخذ إجراءات فاعلة لوقفها؟

وكما هو الحال في قرار الجمعية العامة المذكور، فإن هناك أمثلة عديدة أخرى عن احتجاج الجمعية العامة ومجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان بمبدأ المسؤولية عن الحماية، وهذا ما يتوافق مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومسؤوليات الهيئات الرئيسية للمنظمة الدولية. ويُبرز تحديداً المسؤولية الكبيرة التي تقع على عاتق مجلس الأمن في تنفيذ المسؤولية عن الحماية وضرورة اضطلاع المجلس بهذه المسؤولية.

**السيد مدير الحوار،**

إن دولة قطر التي تضع الإنسان وأمنه وحقوقه وكرامته ورفاهه فوق كل اعتبار، تولي أهمية لمبدأ مسؤولية الحماية وتدعو إلى مناقشته واتفاق جميع الدول الأعضاء على مختلف جوانبه وتطويره وتنفيذه، آخذين بعين الاعتبار التركة الثقيلة للجرائم الفادحة التي تقاعسنا جميعاً عن درئها وتلقي بظلالها على ضميرنا البشري الجماعي.

**وشكراً السيد مدير الحوار.**